

وزارة الداخلية

قرار رقم ٥ لسنة ٢٠٠٣

بتحديد موعد إجراء عملية انتخابات الإعادة

عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة دمنهور بمحافظة البحيرة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٠ بدعوة الناخبين

لانتخاب أعضاء مجلس الشعب :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء

مجلس الشعب وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٢٥٨ لسنة ٢٠٠٠ بتحديد عدد ومقار اللجان الفرعية

في الانتخابات العامة لعضوية مجلس الشعب (المرحلة الأولى) :

وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن بعلان عضوية

السيد الدكتور / محمد جمال أحمد حشمت وإعلان خلو مقعد الفئات في الدائرة الأولى

ومقرها قسم شرطة دمنهور بمحافظة البحيرة ، وعلى أن تتم انتخابات الإعادة

في هذه الدائرة بين كل من السيدين الدكتور / محمد جمال أحمد حشمت ومحمد خيرى

على محمود قلع :

قرار:**(المادة الاولى)**

تحدد يوم الأربعاء الموافق ٨ يناير ٢٠٠٣ موعداً لإجراء عملية انتخابات الإعادة بالدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة دمنهور بمحافظة البحيرة بالكيفية المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر ، بين كل من السيدين الدكتور/ محمد جمال أحمد حشمت ومحمد خيرى على محمود قلعج .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن البحيرة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢/١/٢٠٠٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى